

البعثة الدائمة للجمهورية التونسية
لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف
والمنظمات الدولية بسويسرا

MISSION PERMANENTE DE TUNISIE

AUPRÈS DE L'OFFICE DES NATIONS UNIES À GENÈVE
ET DES ORGANISATIONS INTERNATIONALES EN SUISSE

N° 0427

La Mission Permanente de Tunisie auprès de l'Office des Nations Unies à Genève et des Organisations Internationales en Suisse présente ses compliments au Haut Commissariat des Nations Unies aux Droits de l'Homme et a l'honneur de lui faire parvenir, ci-joint, les observations du Gouvernement tunisien sur la mise en œuvre de la **Résolution 68/179 de l'Assemblée Générale des Nations Unies intitulé « Protection des migrants ».**

La Mission Permanente de Tunisie auprès de l'Office des Nations Unies à Genève et des Organisations Internationales en Suisse saisit cette occasion pour renouveler au Haut Commissariat des Nations Unies aux Droits de l'Homme l'assurance de sa haute considération.



Genève, le 8 juillet 2014.

Haut Commissariat des Nations Unies aux Droits de l'Homme
Palais des Nations
1201 Genève

OHCHR REGISTRY
- 9 JUL 2014
Recipients : Gotzon Quandia
Laruelle.

ملاحظات الحكومة التونسية
بشأن تطبيق قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة
عدد 179/68، حول حماية المهاجرين

- بالنسبة للتدابير العملية المتخذة من قبل الدولة التونسية للحيلولة دون انتهاك حقوق الإنسان للمهاجرين أثناء عبورهم أراضيها بما في ذلك في الموانئ والمطارات وعلى الحدود وفي نطاق تفتيش المهاجرين، فإن تونس وبالرغم من عدم مصادقتها لحد الآن على الإتفاقية الدولية لحماية جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، فإنها تحرص شديد الحرص على احترام حقوق الإنسان المهاجر مهما كانت وضعيته وهو ما نص عليه الدستور التونسي الجديد صراحة.

وقد قام ديوان التونسيين بالخارج الخاضع لإشراف وزارة الشؤون الاجتماعية بمساعدة جهود المفوضية السامية لشؤون اللاجئين عند دخول أعداد كبيرة من الفارين من القطر الليبي نحو التراب التونسي بسبب الأوضاع المتأزمة آنذاك بالقطر الشقيق، حيث حرص الديوان في حدود مشمولاته على توفير الظروف الملائمة لإقامة اللاجئين بمخيم الشوشة ومن خلال عمليات الاستقبال والرعاية والتوجيه التي يقوم بها أعوانه في مناطق العبور.

- بالنسبة للسبل والوسائل الكفيلة بتعزيز حقوق الأطفال المهاجرين وحمايتها بما يضمن مراعاة مصلحة الطفل العليا في المقام الأول ولا سيما في حالة الأطفال المهاجرين غير المصحوبين والأطفال المفصoliين عن أسرهم، تجدر الإشارة في هذا الإطار إلى أن تونس صادقت على اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطفل (قانون عدد 92 المؤرخ في 29 نوفمبر 1991) والذي يلزم تونس على حماية حقوق الطفل وفقاً للقوانين والمعاهدات الدولية.

كما أن مجلة حماية الطفل الصادرة سنة 1995 رغم أنها لم تتعرض صراحة إلى حقوق الأطفال المهاجرين إلا أنها تنص في فصلها الثامن عشر (18) على أن "الطفل يتمتع بكل ضمانات القانون الإنساني الدولي المنصوص عليها بالمعاهدات الدولية المصادق عليها بصفة قانونية ويعنى تشريك الأطفال في الحروب والنزاعات المسلحة"، كما ينص الفصل التاسع عشر (19) من نفس المجلة على أنه "يعنى استغلال الطفل في مختلف أشكال الإجرام المنظم بما في ذلك زرع أفكار التعصب والكرابحية فيه وتحريضه على القيام بأعمال العنف والتروع".

وفي هذا الصدد فإن ديوان التونسيين بالخارج، عن طريق فريق فريق أعوان الاستقبال الموجودة بكل مناطق العبور، يوجه عناية خاصة للأطفال غير المصحوبين مهما كانت جنسياتهم وينسق مع الهيئات الأخرى المتدخلة (وزارة الداخلية، وزارة الشؤون الاجتماعية، كتابة الدولة للطفولة...) لضمان خصوصية الأطفال المعنيين.